واخرج الطبراني من كسب حرام فانفق منه ووصل رحمه كان ذلك اضرارا
عليه وانما لم تقبل الصدقة بالحرام لانه ممنوع من التصرف فيه لكونه ملك
الغير فلو قبل لم يكونوا مامورا به منهيا عنه من جهة واحدة وهو محال ويفيد
الجملة توطئة وتاسيس لما هو المقصود بالذات من سياق هذا الحديث وهو
طيب المطعم المستلزم لاجابة الدعا غالبا وان الله تعالى لما خلق لعباده ما في الارض
جميعا واباحه لهم سوى ما حرم عليهم امر المؤمنين والمومنان فهم من باب
التغليب والامر للوجوب بما امر به المرسلين فسوى بينهم في الخطاب بوجوب
اكل الحلال ففيه اشعار بان الاصل استواؤهم مع امهم في الاحكام الا ما قام
الدليل على اختصاصهم به فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات ففيه تنبيه على ان
اباحة الطيبات لهم شرع قديم ورد للرهبانية في رفض الطيبات وانفقوا صالحا
وفيه مراعاة الحلال على صالح الاعمال تنبيها على انه لا يتوصل للعمل الابعد الانتفاع
بالرزق وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم اي تفضلنا
وهو جمع طيب بمعنى الحلال الخالص من الشبهة لان الشرع طيبه لا كله وان
لم يستلذه ولذيذ الطعم من غيره وبال على اكله وندامة وحسرة فقول الشافعي
الطيب المستلذ اراد به المستلذ شرعا فهو بمعنى ما قبله وقد خفي هذا على
بعضهم فظن تغايرهما فاعترضه بان الخنزير الذكي اللحم على الاطلاق وهو
حرام اجماعا والصيد لا لذة فيه وهو حلال اجماعا واخرج ابن سعد عن ابن عبد
العزيز انه قال يوما اكلت الليلة حمصا وعدسا فتنحى فقال له بعض القوم
يا امير المومنين ان الله تعالى يقول في كتابه كلوا من طيبات ما رزقناكم فقال
عمر هيهات ذهبت به الى غير هذه انما يريد طيبه الكسب ولا يريد طيب
الطعام واسند الرزق الى نفسه تخريضا لهم والامر في هذه الاية للاباحة
او للوجوب كما لو اشرف على الهلاك جماعة او للندب بموافقة الضيف قال
ابو هريرة ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استطرد الكلام حتى ذكر الرجل يطيل
بالذكر

بالذكر لانه الذي يسافر السفر البعيد الطويل الذي غالبا والا فالمراة كذلك يطيل
السفر في وجوه الطاعات من حج وجهاد وزيارة مسنحبة وصلة رحم وغير ذلك
من وجوه البر وذكر بعضهم ان قوله اشعث اغبر يفيد انه سفر الحج لان
الصفتين المذكورتين غالبا لا تكونان الا فيه والاولى التعميم الاول
وقوله يطيل السفر محله نصب صفة لرجل لان الالف فيه جنسية والجنس المعرف
بمنزلة النكرة على احد قوليه رحمك الله ولقد امر على اللئيم يسبني قال الطيبي ولو
حكي لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الرجل بالابتدا والخبر يطيل الخ اي متلبد الشعر
لبعد عهده بالغسل والتسريح والدهن وشعث الرجل شعثا من باب تعب
اي غير العناية وجهه وبقية جسده يمد يديه اي نحو السماء اشارة الى ان رفع اليدين
مشروع في الدعا لما فيه من اظهار شعار العبد الذل والانكسار والافتقار
بسمة العجز والافتقار ولان العرب ترفع يديها اذا استعظمت الامر
فالداعي حين يذلك لتوجهه بين يدي اعظم العظما ولان العادة في سوال
المخلوق ذلك فيضع يده ما يساله فيه فكان الداعي شبه المعقول
بالمحسوس الى جهة السما لانها مخزن الارزاق ومصعد اسرار الخلائق
ومصعد الاعمال وللاشارة الى ما هو من وصف المدعو من الجلال والكبرياء
وانه فوق كل موجود بالقهر والاستيلا ولانها قبلة الدعا ومن ثم كانت
افضل من الارض على قول الاكثر وهو الاصح لانه لم يعص الله فيها وقيل
الارض افضل لان الانبيا خلقوا منها وفي بعد فنهم ومستقرهم وعدم
العصيان في السما مزية وهي لا تقتضي الافضلية على انه قد يكون
في المفضول مزايا وقد ينتقض بما وقع لادم وحوي وابليس وادعى انهم
لم يكونوا في السما يحتاج لدليل يا رب اعطني كذا يا رب حبني كذا او نحو هما
هو مصدر بمعنى المفعول وكذا يقال فيما بعده حرام ومشروب حرام
وملبسه حرام وغذي بضم الغين وكسر الذال المعجمة المخففة وفي المصابيح